جمعية رعاية الأيتام بطريف
Orphans Care Charity in Turaif

نموذج كراسة الشروط والمواصفات

(مشروع ترميم منازل المستفيدين الخاص بجمعية رعاية الايتام - محافظة طريف)

رقم الكراسة:١
مدة المشروع : ٢٤ شهر
مده طرح المناقصة : ٣ أيام

الفهرس

القسم الأول: مقدمة ٤

1 تعريفات ٤
٢ تعريف عن المنافسة
٣ قيمة وثائق المنافسة
4 أهلية مقدمي العروض
5 السجلات والتراخيص النظامية .....
٦ ممثل الجهة المالكة
7 مكان التسليم .....

القسم الثاني: الأحكام العامة..... ٦

٨ المساواة والشفافية ٦
٩ السلوكيات والأخلاقيات
١٠ السرية وإفشاء المعلومات
١١ ملكية وثائق المنافسة
١٢ حقوق الملكية الفكرية
١٣ الاستبعاد من المنافسة
١٤ الغاء المنافسة وأثره
١٥ التفاوض مع أصحاب العروض .....
١٦ التضامن
١٧ التعاقد من الباطن
١٨ عدم الالتزام بالتعاقد
١٩ الموافقة على الشروط

القسم الثالث: إعداد العروض .....

٢٠ تأكيد المشاركة بالمنافسة
٢١ لغة العرض .....
٢٢ العملة المعتمدة
٢٣ صلاحية العروض .....
٢٤ تكلفة إعداد العروض .....
٢٥ الإخطارات والمراسلات .....
٢٦ ضمان المعلومات .....
٢٧ الأسئلة والاستفسارات
٢٨ حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد
٢٩ وثائق العرض الفني .....
٣٠ وثائق العرض المالي .....
٣١ كتابة الأسعار .....
٣٢ الضرائب والرسوم.....
٣٣ العروض البديلة

القسم الرابع: تقديم العروض .....

٣٤ آلية تقديم العروض
٣٥ التسليم المتأخر .....

٣٦ *تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها*
٣٧ *فتح العروض* .....

القسم الخامس: تقييم العروض .....

٣٨ *سرية تقييم العروض*.....
٣٩ *معايير تقييم العروض* .....
٤٠ الاعلان عن نتائج المنافسة

القسم السادس: متطلبات التعاقد .....

٤١ *توقيع العقد*

القسم السابع: جدول الكميات والاسعار .....

٤٢ *جدول الكميا ت والأسعار* .....

القسم الثامن: المواصفات .....

٤٣ *فريق العمل*.....
٤٤ *كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية*
٤٥ *مواصفات السلامة*

القسم التاسع: الدفعات .....خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.

القسم العا شر: نموذج تقديم العطاء .....

القسم الأول: مقدمة

١ تعريفات

المصطلح	التعريف
الجهة المالكة	جمعية الايتام بمحافظة طريف – منطقة الحدود الشمالية
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.

٢ تعريف عن المنافسة

يتم تعريف وتحديد الغرض من الكراسة ويمكن للجهة إضافة أي مقدمات أو شرح عنها أو عن المشروع كما تراه مناسباً.

٣ قيمة وثائق المنافسة

في هذه الفقرة تقوم الجهة المالكة بذكر قيمة وثائق المنافسة في حالة أرادت الجهة المالكة بيعها وتحذف الفقرة في حال عدم انطباقها.

قيمة وثائق المنافسة		آلية الدفع
القيمة بالأرقام (٠) ريال سعودي	(٠) ريال فقط لا غير	من خلال الجهة المالكة

٤ أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

١. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:
   أ- الخدمات غير التجارية إذا رخص لهم بمزاولتها.
   ب- شراء مصنفاتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
   ج- تكليفهم بأعمال فنية.
   د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
٢. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
٣. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
٤. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
٥. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
٦. ناقصو الأهلية.

٥ السجلات والتراخيص النظامية

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين وتعاقديهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

أ- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيد في السجل التجاري.
ب- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
ج- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية.
د- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
هـ- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمقاولين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها متعلقة بالإنشاءات والمقاولات (مقاول مصنف علي موقع بلدي).
و- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمهندسين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها أعمالاً هندسية.
ز- شهادة تحقيق النسبة المطلوبة لتوطين الوظائف.
ح- أي وثائق أخرى تطلبها الجهة المالكة حسب طبيعة المنافسة.

ط- شهادة تسجيل تثبت أنها مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف للربح من الجهة المختصة أذا كانت الشركة من المؤسسات أو الجمعيات الأهلية أو الكيانات غير الهادفة للربح.

٦ ممثل الجهة المالكة

يتم التواصل مع ممثل الجهة المالكة المذكور أدناه في حال تعذر استخدام البوابة الإلكترونية.

معلومات اتصال ممثل الجهة الحكومية	
الاسم	سامي محمد الرويلي
الوظيفة	المدير التنفيذي لجمعية الايتام بطريف
الهاتف	٠٥٤٢٢١٧٠٩٠
الفاكس	تحدده الجهة المالكة
البريد الإلكتروني	تحدده الجهة المالكة

٧ مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الجهة المالكة في العنوان المذكور أدناه في حال تعذر تسليم العروض من خلال البوابة الإلكترونية.

مكان تسليم العروض	
العنوان	مبني الجمعية –الشارع العام قبل بنك انجاز –محافظة طريف
المبنى	تحدده الجهة المالكة
الطابق	تحدده الجهة المالكة
الغرفة/اسم الإدارة	تحدده الجهة المالكة
وقت التسليم	تحدده الجهة المالكة

القسم الثاني: الأحكام العامة

٨ المساواة والشفافية

على الجهة المالكة اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الخدمات قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الخدمات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقتٍ كافٍ وتلتزم الجهة المالكة عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق.

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الجهة المالكة والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الجهة المالكة ، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح.

٩ السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وبقواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الجهة المالكة في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

١٠ السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفهية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الجهة المالكة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الجهة المالكة مسبقاً.

١١ ملكية وثائق المنافسة

أولا: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للجهة المالكة ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الجهة المالكة ذلك.

ثانيا: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الجهة المالكة ضمن هذه المنافسة مملوكة للجهة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كليًا أو جزئيًا، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة ا المالكة . وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الجهة المالكة فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

١٢ حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العرض الفائز (أو العروض الفائزة) للجهة المالكة ، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

١٣ الاستبعاد من المنافسة

يحق للجهة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (١٠%) عشرة بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق والمقدرة من المكتب الاستشاري وذلك بعد أن تقوم لجنة فحص العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

١٤ إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للجهة المالكة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الأتية:

أ. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.

ب. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.

ج. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.

د. إذا لم تتمكن الجهة المالكة من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.

ه. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

أ. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.

ب. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام أو اللائحة التنفيذية.

ج. إذا اقتضت المصلحة العامة الغاء المنافسة.

د. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

---

١٥ التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

أ. يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.

ب. تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.

ج. تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل بسعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.

د. إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فحص العروض، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من لجنة فحص العروض إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثانياً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

أ. يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد أولاً من هذه الفقرة.

ب. في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

---

١٦ التضامن

يجوز للمتنافسين التضامن مع مراعاة الشروط الآتية:

أ. أن يتم التضامن بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.

ب. أن يوضح في الاتفاقية الخدمات التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.

ج. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الخدمات المطروحة في المنافسة.

د. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.

ه. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.

١٧ التعاقد من الباطن

أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء المتعاقدين من الباطن لاعتمادهم من قبل الجهة المالكة.

ب. يجب أن تشتمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الخدمات الموكلة لهم واسعار هم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.

ج. ألّا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (٥) من هذه الكراسة، وأن يكون المتعاقد من الباطن مرخصاً في الخدمات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيسي، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ الخدمات، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة إذا كانت الخدمات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الخدمات.

د. ألا تزيد الخدمات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (٨٠%) من قيمة العقد.

ه. يكون المتعاقد الرئيسي مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الخدمات المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.

و. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الخدمات المتعاقد معه على تنفيذها.

ز. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيسي اقراراً منه يسمح للجهة المالكة أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.

١٨ عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الجهة المالكة طالبة العروض.

١٩ الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: إعداد العروض

٢٠ تأكيد المشاركة بالمنافسة

(يحق للجهة إلغاء هذه الفقرة إذا كانت الشروط محققة عند شراء الكراسة)

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الجهة المالكة لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

٢١ لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

٢٢ العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى.

٢٣ صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (٩٠) تسعين يومًا من التاريخ المحدد لفتح العروض.

٢٤ تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الجهة المالكة أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الجهة الحكومية. كما يجب على المتنافسين تزويد الجهة المالكة بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الجهة الحكومية بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

٢٥ الإخطارات والمراسلات

يتم التواصل مع ممثل الجهة المالكة المذكور في الفقرة ٧ من هذه الكراسة.

٢٦ ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

٢٧ الأسئلة والاستفسارات

على الجهة المالكة بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق البريد او التواصل هاتفيا .كما يمكن للجهة المالكة تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

٢٨ وثائق العرض الفني :

على الجهة المالكة تحديد وثائق العرض الفني المطلوبة. وما يلي مثال على ذلك:

أ. اوراق وثبوتيات المؤسسة المذكورة.

ب. . الخبرات السابقة.

٢٩ وثائق العرض المالي : يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

على الجهة المالكة تحديد وثائق العرض المالي المطلوبة، وما يلي مثال على ذلك:

أ. جدول الكميات شاملا الأسعار.

٣٠ كتابة الأسعار

أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجداول الكميات المعتمدة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.

ب. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقماً وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.

ج. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.

د. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (١٠%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.

ه. لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المنافسة دون تسعير إلّا إذا أجازت شروط المنافسة ذلك. (يحق للجهة حذف أو تعديل هذا الجزء من الفقرة)

٣١ الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الجهة المالكة أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

٣٢ العروض البديلة

تحدد الجهة المالكة إذا كانت العروض البديلة مقبولة في المنافسة وإجراءات تقييم وقبول هذه العروض.

القسم الرابع: تقديم العروض

٣٣ آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد سابقا بشكل ورقي لممثل الجهة المالكة في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:

أ. تقدم العروض بواسطة ظرف مغلق و ملفين فني ومالي.

ب. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي.

ج. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.

٣٤ التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الجهة المالكة بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

٣٥ تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن الجهة المالكة من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضرًا توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى.

ثانياً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه الفقرة، لا يجوز للجهة المالكة تمديد سريان العروض إلّا بعد موافقة وزارة المالية بناءً على أسباب مبررة، وإلّا تلغَ المنافسة.

٣٦ فتح العروض

تلتزم لجنة فتح العروض بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

ثانياً: تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، ومحضر اللجنة إلى لجنة فحص العروض.

ثالثاً: إذا لم تتمكن لجنة فتح العروض من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: لا يجوز للجنة فتح العروض أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

٣٧ سرية تقييم العروض

تلتزم الجهة المالكة بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريرياً أو شفهياً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة المالكة نشرها بموجب الأنظمة السارية.

٣٨ معايير تقييم العروض

(يراعى في معايير تقييم العروض أن تكون واضحة وموضوعية ومحققة للمصلحة العامة وألا تهدف إلى ترسيه الخدمات على متنافسين محددين، على أن يأخذ في الاعتبار عند إعدادها بما يلي:

١ - أنه في الخدمات التي لا تتطلب قدرات فنية عالية أو معقدة، يكون تقييم العرض الفني على أساس الاجتياز من عدمه ويكون العرض الفائز الأدنى سعراً.

٣٩ الإعلان عن نتائج المنافسة

(تستثنى من الإعلان والنشر الخدمات المتعلقة بالأمن الوطني.)

أولاً: تعلن الجهة الحكومية عن العرض الفائز في المنافسة في البوابة وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

أ. صاحب العرض الفائز.

ب. معلومات عن المنافسة.

ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.

د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

ثانيا: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم

٤٠ توقيع العقد

لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الجهة المالكة موعداً لتوقيع العقد ، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الجهة المالكة في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

القسم السابع: جدول الكميات والاسعار

٤١ جدول الكميات والأسعار

في هذه الفقرة يتم توضيح جداول الكميات المخرجات والفريق العمل وغيرها من الخدمات التي سيتم استخدامها في المشروع. عند تقديم العروض وفي حالة عدم تعبئته يعد العرض لا غيا.

البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	السعر الإجمالي
١	تنفيذ وترميم عدد ٦٠ منزل لمنسوبي ومستفيدين جمعية رعاية الايتام بمحافظة طريف ومحمل على البند الشخوص على الطبيعة لكل منزل على حدة وحصر الاعمال المطلوب ترميمها وعمل تقرير بالأعمال لكل منزل وكل ما يلزم لإنهاء العمل.	عدد	٦٠	
إجمالي المبلغ :				
قيمة الضريبة المضافة (١٥%) :				
إجمالي قيمة العطاء شامل الضريبة المضافة (١٥%) :				

القسم الثامن: المواصفات

٤٢ فريق العمل

أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

(تقوم الجهة المالكة بتعديل وإضافة المواد حسب نطاق العمل)

أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقًا لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.

ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.

د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب –كتابة– من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.

ه. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالته أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد. ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لهم معتمد من الجهة المالكة.

و. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.

٤٣ كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية

يتم في هذه الفقرة توضيح:

أ. الخدمات التي سيتم عملها من قبل المتعاقد.

ب. التفاصيل المتعلقة بالخدمات التي سيتم تنفيذها من قبل المتعاقد.

علي المتعاقد وجزا لا يتجزأ من العرض المالي
١. يجب ان يكون العرض حسب ما تنص عليه اللوائح وقوانين البناء بالمملكة العربية السعودية ووفقا لاشتراطات البناء للكود السعودي وان يتحمل المتعاقد كافة الامور المالية ولا تتحمل الجهة المالكة أي مبالغ خارج نطاق العقد. .

٤٤ مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة المالكة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

تقسيم الدفعات للمشروع :

الدفعة الاولى :	يتم تسليم الدفعة بعد الترسية للمقاول وتوقيع العقد (المتنافس)
الدفعة الثانية :	عند البدء بالأعمال المطلوب تنفيذها .
الدفعة الثالثة :	بعد الانتهاء من الاعمال وتقديم التقرير النهائي .

وتحدد قيمة الدفعات ونسبتها لاحقا مع توقيع العقد

نموذج العطاء

سعادة مدير جمعية رعاية الايتام **المحترم**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى مشروع: (مشروع ترميم منازل المستفيدين الخاص بجمعية رعاية الايتام - محافظة طريف)، فإنه يسرنا أن نتقدم بعرضنا لتنفيذ الأعمال المطلوبة طبقا للمواصفات والشروط والمواصفات العامة والخاصة خلال مدة تنفيذ العقد وقدرها ١٨ شهر مع المدة التحضيرية التي لن يدفع لنا خلالها أي تكاليف وبمبلغ أجمالي وقدره (.....) ريال (فقط .....) ونتعهد بقبول ترسيه الاتفاقية دون اعتراض أو مطالبة أو زيادة في الأتعاب وان نباشر عملنا خلال مدة على تزيد عن أسبوع من تاريخ تعميدنا بالمباشرة والله الموفق.

الاسم التوقيع

الصفة: التاريخ

الختم المعتمد

وعواننا هو:

.....

ص ب رقم ( ) الرمز البريدي ( ) فاكس ( )

والله الموفق

الاسم:..... الصفة: .....

التوقيع ..... التاريخ: / / ١٤هـ

الختم المعتمد:.....

"" تم بحمد الله والله الموفق ""